



المناقصة العامة رقم ( ) للعام ٢٠٢٦/٢٠٢٥

### كراسة الشروط والمواصفات

عملية شراء وتوريد ٢٠٠٠ متر مكعب سن ٦ & ٣٠٠٠ متر مكعب سن ١  
& ٥٠٠٠ متر مكعب رمال نظيفة & ١٥٠٠ متر مكعب بودرة لزوم احتياجات مشروع رصف وتحسين الطرق والوحدة الإنتاجية للخلطة الاسفلتية بمحافظة كفر الشيخ لتنفيذ اعمال الرصف بدائرة المحافظة

جلسة يوم الأربعاء الموافق ١١ / ٢ / ٢٠٢٦

التأمين المؤقت (٢٢٥٠٠٠ جنيه) مائتان خمسة وعشرون الف جنيه

تعدد جلسة فتح المظاريف: - الساعة ١٢ ظهراً يوم الأربعاء الموافق ١١ / ٢ / ٢٠٢٦

مكان انعقاد الجلسة: - الإدارة العامة للشئون المالية / الديوان العام

سعر كراسة الشروط والمواصفات:- ( ٤٩٩ جنيه ) + ١٤ ٪ قيمة مضافة + (٥) جنيه صندوق شهداء

+ (٥) جنيه صندوق قادرين باختلاف + (٥) جنيه صندوق رعاية حقوق المسنين

سددت بالقسيمة رقم : بتاريخ ٢٠٢٦ / /

يعتمد ،،

مدير الشئون المالية

محاسب /

ايسر محمد بكير

## مقدمة

تهدف العملية الى دعوة الشركات المتخصصة والعاملة في مجال توريد المواد الخام الخاصة بأعمال الرصف وذلك للإشتراك في عملية توريد ٢٠٠٠ متر مكعب سن ٦ & ٣٠٠٠ متر مكعب سن ١ & ٥٠٠٠ متر مكعب رمال نظيفة & ١٥٠٠ متر مكعب بودرة لزوم احتياجات وحدة الرصف الإنتاجي لتنفيذ اعمال الرصف بدائرة المحافظة ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية وطبقاً للشروط الواردة بالكراسة.

### \*\* الجدول الزمني المتوقع لإجراءات الطرح والترسية والتعاقد :

م	الاجراء	التاريخ	م	الاجراء	التاريخ
١	تاريخ النشر على موقع بوابة التعاقدات العامة	/ / ٢٠٢٦	٧	تقديم الشكاوى	/ / ٢٠٢٦
٢	تاريخ الاعلان في جريدة الأخبار	/ / ٢٠٢٦	٨	تاريخ جلسة فتح المظاريف المالية	/ / ٢٠٢٦
٣	تاريخ تلقى الإيضاحات	/ / ٢٠٢٦	٩	تاريخ إعلان نتيجة البت المالي	/ / ٢٠٢٦
٤	تاريخ انعقاد جلسة الاستفسارات	/ / ٢٠٢٦	١٠	تقديم الشكاوى	/ / ٢٠٢٦
٥	تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية	/ / ٢٠٢٦	١١	إخطار صاحب العطاء الفائز	/ / ٢٠٢٦
٦	تاريخ إعلان نتيجة البت الفني	/ / ٢٠٢٦	١٢	تاريخ توقيع العقد	/ / ٢٠٢٦

### أولاً :- آليات التنفيذ :-

- الإعلان	- تحصيل التأمين النهائي
- اتخاذ إجراءات طرح المناقصة	- إصدار أوامر التوريد
- تحصيل التأمين المؤقت	- إبرام العقود
- إجراءات البت والترسية المناقصة	- الفحص والاستلام
- إخطار الشركات التي تم الترسية عليها	- سداد الثمن
- إعلان الجهات المستفيدة	- متابعة تنفيذ العقود والصيانة والضمان
<b>اتخاذ كافة الإجراءات القانونية حيال الشركات المخلة بالتعاقد</b>	

### ثانياً :- محتويات كراسة الشروط والمواصفات :

- الشروط العامة والخاصة
- ملاحق المواصفات الفنية
- جداول الأسعار
- نموذج عقد التوريد .

## ثالثا :- الاشتراطات العامة للعملية

### ١- القوانين واللوائح المنظمة للمناقصة:

- تخضع هذه المناقصة العامة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ويمكن تحميل صورة استرشاديه من القانون المشار اليه بدون مقابل ودون أدنى مسئولية على الجهة الطالبة من خلال بوابة التعاقدات العامة ، كما يسرى بشأن التعاقد كافة القوانين واللوائح والقرارات والأعراف ذات الصلة بموضوع المناقصة فيما لم يرد بشأنه نص في العقد .
- ، يجوز لأصحاب الشركات المتقدمة ان يحضروا جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية - كما يجوز أن يحضر مندوب مفوض من الشركة بموجب تفويض يخول له كافة الصلاحيات .

### ٢- الأخلاقيات ومكافحة الاحتيال والفساد:

- ٠٠ على الجهة الإدارية إخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية في حال ما اذا تبين لها وجود اتفاق أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين أي من المختصين أو غيرهم من الموظفين بالجهة وصاحب العطاء أو بين أصحاب العطاءات فيما بينهم أو غيرهم من المتعاملين مع الجهة بحسب الأحوال .

، وعلى الجانب الأخرى يجب على الشركات المتنافسة إبلاغ الجهات المختصة فورا عن:

- ١- أي تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ هذه المناقصة ، من شأنه التأثير بطريق مباشر أو غير مباشر في إجراءات المناقصة نظير الحصول على مزايا مالية أو أية مزايا أخرى .

- ٢- أي ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أي من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية أو هدف غير مشروع ، ويشمل ذلك التأثير في الإجراءات بصورة غير مشروعة يتعلق بهذه المناقصة يهدف إلى إضعاف أو تهديد أي من الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، للتأثير على سير إجراءات التحقيقات ، أو تعطيلها أو تزويرها أو تغييرها أو إخفائها ، أو الإدلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة لجهات التحقيق لعرقلة سير أي تحقيق بشأن أية شكاوى أو ادعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال أو إكراه أو تواطؤ ، أو تهديد أي طرف أو إيذائه لمنعه من الإبلاغ عن معلومات لديه أو المرتبطة بالتحقيق .

### ٣- الشطب من سجلات الموردين:

- إذا تبين أن الشركة المتنافسة / المتعاقدة قد استعملت بنفسها أو بواسطة غيرها الغش أو التلاعب في تعاملها مع الجهة أو حصولها على العقد أو أساءت استخدام أي بند من بنود كراسة الشروط أو نص من نصوص قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية فإنه سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية لشطب اسمها من سجلات الموردين بالجهات الحكومية .

### ٤- لغة تقديم العطاء:

- اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد - وفي حالة تقديم مستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته الى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد - ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون .

## ٥- توقيتات تسليم العطاء:

- تسلم العطاءات بديوان عام محافظة كفر الشيخ ، قبل الثانية عشر ظهرا من اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنية ، ولن يعتد بأي عطاء يرد بعد هذا الموعد ولا يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية إما باليد أو عن طريق البريد السريع .

## ٦- حظر الاشتراك في العملية

.. يحظر الاشتراك على كلاً من "

- ١- الممنوعين من التعامل، بما في ذلك من صدر بشأنه قراراً بمنع التعامل معه أو حكم قضائي نهائي في إحدى الجرائم المنصوص عليها بالباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات أو في جرائم التهرب الضريبي أو الجمركي، سواء بشخصه أو بصفته الممثل القانوني لأي من الأشخاص الاعتبارية التي ترغب في التعامل مع الجهة الإدارية وذلك ما لا يكن قد رد إليه اعتباره أو بقرار من الجهات المختصة بحسب الأحوال.
- ٢- الموظفين والعاملين بالجهة الإدارية صاحب الطرح او الجهات الخاضعة لإشرافها.

## ٧- إلغاء المناقصة وتعديل الشروط والمواصفات:

- يحق للمحافظة إلغاء المناقصة قبل البت إذا استغنى عنها نهائياً أو إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، ويحق للمحافظة إصدار إضافات أو حذف أو تعديل لمضمون أي بند أو مستند من مستندات المناقصة بموجب أخطار إلى جميع الشركات المتنافسة التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بسبعة أيام على أن تعتبر أي إضافة أو حذف أو تعديل والتي تم إخطار الشركات المتنافسة بها جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط وملزماً في أي مرحلة من مراحلها

## ٨- مدة سريان العطاءات :

- مدة سريان العطاءات ٩٠ يوم ( تسعون يوماً ) تحسب من تاريخ فتح المظاريف الفنية ، ويبقى العطاء سارياً ونافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه وحتى نهاية مدة سريان العطاء.
- يحق للجهة الادارية إخطار أصحاب العطاءات كتابة لمدة سريان عطاءاتهم ومدد صلاحية التأمين المؤقت وذلك قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوماً إذا ما اقتضت الضرورة.
- على من يوافق من أصحاب العطاءات على التمديد أن يمدد ضماناته وأن يبلغ الجهة الإدارية بذلك تمديد عطاءه، ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مدد مدة سريان عطائه كتابة، ويرد إليه تأمينه المؤقت فور انتهاء مدة سريان العطاء..

## ٩- حظر التقدم بأكثر من عطاء

- يحظر على صاحب العطاء التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء واحد في العملية محل الطرح سواء باسمه أو كشريك مع الغير ما لم يكن شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء، وسيتم استبعاد العطاءات المخالفة لذلك، ومصادرة التأمين المؤقت وخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لأعمال شؤونه وفاة صاحب العطاء

## ١٠- التوريد ومدة التعاقد:

- مدة التعاقد الخاصة بهذه العملية لمدة ٦ شهور
- يتم التوريد على دفعات حسب أوامر التوريد الصادرة من ديوان عام محافظة كفر الشيخ

- تبدأ مدة التوريد من تاريخ اليوم التالي لإصدار أوامر التوريد الصادرة.
- يتم التوريد حسب الكميات والاماكن التي تحددها لجنة الاستلام.

#### ١١ - سحب العطاء :-

- اذا قام مقدم العطاء بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقا للمحافظة دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء الى القضاء أو اتخاذ اية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر، أو استيادته من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها ، او لدى أي جهة ادارية اخرى له .

١٢ - التأمين المؤقت : - يجب ان يكون العطاء مصحوبا بالتأمين المؤقت وقدرة ٢٢٥٠٠٠ جنيها ( فقط مائتان خمسة وعشرون الف جنيه لا غير) ويكون ساريا لمدة ٣٠ يوم من تاريخ إنتهاء مدة صلاحية سريان العطاء

#### ○ علي أن يتم سداد التأمين المؤقت بإحدى الصور التالية :

- ١- الكود مؤسسي لديوان عام المحافظة ( ٢٠٦٠٠١٠١ )
- ٢- أحد وسائل الدفع الإلكتروني من خلال منظومة الدفع والتحصيل الإلكتروني .
- ٣- بموجب خطاب ضمان بنكي لصالح الجهة الإدارية وباسم العملية على أن يكون أ. مصدراً من أحد المصارف المحلية المعتمدة .  
ب. ألا يقترن بأى قيد أو شرط وغير قابل للإلغاء وأن يقرفيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغاً يوازي التأمين المطلوب .  
ج. أن يقرفيه المصرف بانه لم يتجاوز الحد الاقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف في إصدارها .  
د. تقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التأشير عليها بالقبول من احدى المصارف المحلية المعتمدة على ان يتعهد المصرف المحلى بان يدفع مبلغاً يوازي التأمين المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفات الى أي معارضة من صاحب العطاء .  
هـ - الا تقل مدة سريان خطاب الضمان عن ثلاثون يوماً على الأقل بعد تاريخ انتهاء مد صلاحية سريان العطاء أو تاريخ انتهاء مدة مد صلاحية .
- ٤ - يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت ، أو جزء منه خصماً من مستحقاته عن عمليات أخرى في الجهة الإدارية ذاتها أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسرى عليها أحكام القانون متى كانت صالحة للمصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية ، على أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له يكون موجهاً للجهة الإدارية المقدم إليها العطاء ، وبخصوص عملية بذاتها ، يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها ، وتعهدها بحجزه تحت حساب التأمين المؤقت المطلوب ، إلى حين تقديم صاحب العطاء مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المقدم إليها العطاء بالموافقة على الصرف ، أو طلب هذه الجهة إتاحة ذلك المبلغ لها

١٣ - **التأمين النهائي** : على صاحب العطاء الفائز وبأحدي الصور او الوسائل المشار اليها بالبند السابق ان يؤدي التأمين النهائي الى الجهة المتعاقدة ( المستفيدة ) خلال عشرة ايام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطاءه - بما يساوي ٥% من قيمة العملية وذلك كضمان لتنفيذ الاعمال موضوع هذه الكراسة علي الوجه الاكمل ووفقاً لكافة الاشتراطات والقواعد والضوابط المقررة قانوناً في هذا الشأن .

، ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي طوال مدة التعاقد ، وفي حالة عدم ادائه في المهلة المحددة جاز للجهة المتعاقدة بموجب إخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع ، عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني او الفاكس بحسب الاحوال ودون حاجة لاتخاذ أي إجراء اخر ، إلغاء العقد او تنفيذه بواسطة احد مقدمي العطاءات التالية لعطاءه بحسب ترتيب اولوياتها .

**ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق الجهة الادارية ، كما يكون لها ان تخصص قيمة كل خسارة تلحق بها اذا تبين انه المتسبب فيها من أي مبالغ مستحقة او تستحق لديها لصاحب هذا العطاء ، وفي حالة عدم كفايتها تلجأ الى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية اخرى ، أيا كان سبب الاستحقاق ، وذلك كله مع عدم الاخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .**

#### ١٤ - **السرية اثناء اتمام الاجراءات:**

بعد فتح العطاءات علانية اثناء جلسة فتح المظاريف الفنية لن يتم الكشف عن أي تفاصيل إضافية للعطاءات او تقييمها او التوصيات بشأن إرساء المناقصة للشركات المتنافسة او أي اشخاص اخرين غير الموظفين المعنيين رسمياً بهذه المناقصة الى حين موعد إعلان نتائج البت رسمياً طبقاً للإجراءات الموضحة بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ، وطبقاً للجدول الزمني المحدد لمراحل المناقصة .

#### ١٥ - **الفحص والاستلام:**

يتم الفحص والاستلام طبقاً لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ولائحة المخازن والقواعد والقرارات المنظمة في هذا الشأن وذلك طبقاً للشروط الفنية كما ورد بالعقد وأمر التوريد .

#### ١٦ - **تقديم الفواتير وطريقة السداد:**

يتم سداد ثمن الأصناف الموردة للشركة التي يتم الترسية عليها خلال ثلاثون يوماً من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد وذلك عن طريق الدفع الإلكتروني وطبقاً لفاتورتها السليمة والمطابقة لشروط العقد .

#### ١٧ - **النزول عن العقد :**

لا يجوز للمتعاقد التروول عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك أو الشركات المالية غير مصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية ، ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد ، كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق .

#### ١٨ - **التنفيذ ومقابل التأخير :**

▪ على الشركة أن تقوم بتوريد (الأصناف) موضوع التعاقد في المواعيد المتفق عليها طبقاً لأوامر التوريد الصادرة واذا تقاعست أو تأخرت في التوريد موضوع التعاقد أو اذا نفذتها على نحو غير المتفق عليه ، أو اذا

امتنعت عن تنفيذ أي التزام ناشئ عن التعاقد ، يكون لجهة التعاقد الحق في مصادرة التأمين النهائي فضلا عن حق الجهة في الرجوع على الشركة بمقابل تأخير عن المدة التي تأخرت فيها الشركة عن التوريد المتفق عليه بالعقد ، ويوقع مقابل التأخير أو الاعفاء منه طبقا لما هو وارد بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية .

#### ١٩ - مسؤولية الشركة عن أعمالها:

تكون الشركة مسؤولة عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي عيوب للأصناف التي تم توريدها ، وتتحمل كامل المسؤولية عما يحدث من أضرار بسبب هذه العيوب .

#### ٢٠ - التعاقد من الباطن :-

لا يجوز أن يعهد مقدم العطاء "المورد" بأي بند من بنود العملية للتعاقد من الباطن

#### ٢١ - مسئول الشركة عن تنفيذ العقد :

تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة في تنفيذها للعقد بتعيين احد موظفيها (متخذي القرار) وذلك للتنسيق معه بشأن تنفيذ العقد بالنسبة لإجراءات عمليات التسليم وتقديم المستندات المتفق عليها ومتابعة أعمال الضمان والصيانة والأعطال ..... الخ .

كما يجب على الشركة تغيير هذا الموظف إذا طلبت الجهة المتعاقدة بحسب الأحوال تغييره لأسباب تبديها .

#### ٢٢ - تقصير جهة التعاقد :

على جهة التعاقد ان تنفذ شروط العقد بحسن نية دون تأخير وطبقا لشروط العقد ، واذا أخلت جهة التعاقد بأي شرط جوهرى من شروط العقد او تقاعست عن الدفع في الميعاد المحدد فيحق للشركة ان تطالب بالتعويض عن الخسائر الفعلية المترتبة على هذا التقصير وذلك وفقا للإجراءات المنصوص عليها بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ولا يجوز للشركة ان توقف تنفيذ العقد استنادا الى تأخر جهة التعاقد في الدفع بسبب أي خطأ ينسب الى الشركة .

#### ٢٣ - مخالفة شروط العقد :

يجوز للجهة الإدارية فسخ العقد او تنفيذه على حساب الشركة المتعاقدة اذا أخلت بأي شرط جوهرى من شروطه ويكون الفسخ او التنفيذ على حساب الشركة بقرار من السلطة المختصة وتعلن بموجب كتاب يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعزيه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني او الفاكس بحسب الأحوال على عنوانها المبين بالعقد .

#### ٢٤ - كراسة الشروط والمواصفات:

ترفق الشركة المتقدمة النسخة الأصلية من كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة بخاتم الشركة ويعتبر ذلك قبولا من الشركة بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزءا لا يتجزأ من العقد الذي سيوقع بين الجهة المتعاقدة وبين الشركة التي سيسند اليها التوريد ولا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما تدونه الشركة المتقدمة من اشتراطات .

،، ويتم رد ثمن كراسة الشروط والمواصفات والتأمين المؤقت الي أصحاب العطاءات في جميع حالات الإلغاء ،، عدا مقدمي العطاءات الذين يتبين وجود تواطؤ بينهم او ممارسات احتيالية او فساد او احتكار .

## ٢٥ - الإيضاحات :

- على الذين قاموا بشراء كراسة الشروط والمواصفات الحق في طلب أي إيضاحات كتابة بشأن ما ورد بها بداية من تاريخ النشر عن العملية على موقع بوابة التعاقدات العامة وقبل التاريخ المحدد لانعقاد جلسة فتح المظاريف الفنية بعشرة أيام والموضح بمستندات الطرح .

## ٢٦ - الشكاوى :

- في حالة اخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة أو جهة التعاقد بالتزاماتها او بمهامها القانونية ، يحق للشركة التقدم الى الجهة الإدارية بشكواها كتابة بخصوص اي اجراء من إجراءات التعاقد وفي ذات التوقيت اخطار مكتب شكاوى التعاقدات العمومية بصورة منها ، واذا لم يفصل فيها بمعرفة الجهة الإدارية يكون له الحق في التقدم بشكواه الى مكتب التعاقدات العمومية الكائن مقره ( أبراج وزارة المالية - امتداد رمسيس - برج (١) للنظر والفصل في الشكوى وذلك قبل اللجوء الى جهات القضاء .

## ٢٧ - إنهاء التعاقد :

- يحق لجهة التعاقد إنهاء العقد في حالة صدور القوانين المفعلة والمستجدة بالحكومة والتي قد يكون لها تأثير مباشر على التوريد محل العقد وعلى الشركة فور استلامها اخطار الجهة بإنهاء العقد ، إيقاف كافة اعمال التوريد ، ويتم تسوية مستحقات الشركة بطريقة عادلة وطبقا لجدول الأسعار وفي اطار الكميات الفعلية المنصوص عليها والتي تم توريدها وتم قبولها والواردة بالعقد والتي وردتها الشركة بالفعل قبل تاريخ اخطارها بإنهاء العقد .

كما يجوز لجهة التعاقد إنهاء العقد اذا تسببت الشركة أو أخلت اخلايا ( جوهريا ) بالعقد ويتضمن الاخلال الجوهري

### بالعقد على سبيل المثال وليس الحصر :

- توقف الشركة عن الالتزام بتنفيذ التعاقد .
- ان تعلن الشركة عن افلاسها او تعلن عن تصفية اعمالها لسبب غير إعادة هيكلة مؤسستها او الاندماج مع آخرين . بشرط ان لا تخل بالتزاماتها وطبقا لنصوص وبنود العقد
- ان تتأخر الشركة في أداء او إنهاء الالتزامات طبقا لما هو متفق عليه او كما هو موضح في بنود العقد .

## ٢٨ - المراسلات :

### أ - اثناء إجراءات المناقصة:

- تكون جميع المخاطبات والاحذارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالمناقصة كتابة باللغة العربية ويلزم تسليمها بمبنى ديوان عام محافظة كفر الشيخ باسم /السيد اللواء السكرتير العام وأرسالها بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد .

### ب - خلال التعاقد والتنفيذ:

- ويجب ان تكون كافة المخاطبات او المراسلات المتبادلة من والى الجهات الإدارية والمتعاملين والمتعاقدين معها بما في ذلك الاخطارات والقرارات ومحاضر الجلسات وغيرها كتابة وبشكل يمكن الرجوع اليه لاحقا على ان تكون صادرة من الأشخاص المخول لهم ذلك من الطرفين ويجب الاحتفاظ بما يثبت تسليمها ويكون تبادلها اما بإيصال موقع بالتسليم او ارسالها بالبريد المسجل او بالفاكس .

- وتكون جميع المخاطبات والاحظارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالعقد وتنفيذه كتابة باللغة العربية ، ويلزم تسليمها للجهات المتعاقدة في مقرها المحدد في العقد مع الحصول علي إيصال موقع بالتسليم أو إرسالها بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد أو بالفاكس الذي تحدده الجهة المتعاقدة وبشرط اثبات تسليمه وفي حالة تغيير أي من الطرفين لمقره المحدد في العقد ، يلتزم بأخطار الطرف الآخر بالتغيير مسبقا وقبل خمسة عشر يوما على الأقل من حدوث التغيير .

### ٢٩- اعداد وتقديم العطاء:

- يجب ان تراعى الشركات المتنافسة عند اعداد عطاءها الالتزام التام بالبنود الواردة بكراسة الشروط ومواصفات وملحقاتها ان وجدت واحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة. الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية واحكام القانون رقم (٥ لسنة ٢٠١٥) في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولائحة التنفيذية ولن يلتفت الى العطاء الذي يتم اعداده خلافا لذلك.
- يسلم العطاء داخل مظروف مغلق يتضمن مظروفين منفصلين مغلقين احدهما للعرض الفني والأخر للعرض المالي ويقدم العرض بصورة ورقية وعلى ان تكون كافة المستندات المطلوبة موقعة ومختومة من الشركة .

### ٣٠- المظروف الفني:

- يراعى الا يحتوى المظروف الفني على اية أسعار وسيتم استبعاد أي عطاء تضمن في مظروفه الفني اية أسعار ويجب ان يكون العطاء مصحوبا بكامل التأمين المؤقت .

### يجب ان يحتوى المظروف الفني على المستندات الآتية:

- ١- ما يفيد شراء كراسة الشروط ومواصفات
- ٢- إقرار بالموافقة علي ما جاء بكراسة الشروط ومواصفات
- ٣- ما يفيد سداد التأمين المؤقت
- ٤- السجل التجاري
- ٥- البطاقة الضريبية
- ٦- اقرار ضريبي
- ٧- شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب المصرية (القيمة المضافة)
- ٨- ما يفيد التسجيل على بوابة التعاقدات العامة - او منظومة التعاقدات الإلكترونية الجديدة.
- ٩- ما يفيد تسجيل الشركة بمنظومة الفاتورة الإلكترونية بمصلحة الضرائب العامة
- ١٠- بطاقة اتحاد مقاولي التشييد والبناء سارية تتناسب مع حجم العملية
- ١١- سابقة الاعمال.
- ١٢- إقرار بالالتزام الشركة بالتأمين علي العمالة وفقاً لقوانين التأمينات السائدة
- ١٣- بيان بالشكل القانوني لشركة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على قيامها قانونا

### ٣١- المظروف المالي: يجب ان يحتوى المظروف المالي على المستندات الآتية:

- ١) السعر الأساسي لكل صنف شامل كافة الضرائب والرسوم والدمغات وان تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة . كما يجب ان يتم تفقيط العطاءات من قبل الشركة لسعر الوحدة.

٢) يتم وضع الأسعار على أساس الوحدة بالجنيه المصري والأسعار شاملة ضريبة القيمة المضافة وكافة أنواع الضرائب والرسوم علي ان يراعي الأصناف الغير خاضعة لضريبة القيمة المضافة طبقاً لأحكام القانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦

٣) خطاب مختوم وموقع من الشركة برقم حساب الشركة واسم البنك والفرع الذي يتم التحويل عليه امر الدفع ٣٢- أسلوب تقييم العطاءات: يتم اجراء تقييم مفصل للعطاءات المقدمة وتحديد ما اذا كانت كل المعايير الأساسية الموجودة بكراسة الشروط قد تم الوفاء بها .

- الالتزام بالموصفات الفنية المطروحة .
- الالتزام بتقديم المستندات المطلوبة .
- العينات المقدمة والمقبولة فنياً .
- سابقة الاعمال .
- يتم التقييم الفني والمالي بنظام (مقبول / مرفوض) .
- تتم الترسية على صاحب العطاء الأفضل شروطا والذي تم قبوله فنيا والاقبل سعرا .

### ٣٣- تجزئة المناقصة :-

- العملية قابلة للتجزئة ويتم الترسية وفقا للدراسة المالية التي يتم اجراؤها علي العروض والعينات المقبولة فنيا

### رابعاً :- الاشتراطات الخاصة للعملية

- ١- يجب أن تكون المواد التي ستستعمل في العملية مطابقه تماما للمواصفات والشروط الموضحة بدفاتر الشروط وعلى المورد أن يقوم بتقديم عينه منها للجهة لاعتمادها
- ٢- بالنسبة للأصناف الموردة يكون المورد مسئول عن التوريد الى موقع العمل داخل نطاق المحافظة وحسب تعليمات لجنة الاستلام.
- ٣- النقل بسيارات المورد .
- ٤- بالنسبة لمدة التوريد تكون لمدة ٧ شهور تبدأ من اليوم التالي لإصدار امر التوريد حسب الكميات والاماكن التي تحددها لجنة الاستلام
- ٥- يحق للجنة الاشراف والاستلام اخذ العينات اللازمة واختبارها (حسب رأى اللجنة) وتقييم العينات من خلال الاختبارات مع تحميل المورد كافة الرسوم.
- ٦- تتم المحاسبة من خلال الكميات الموردة والاستلام حسب مكعب صندوق السيارات .
- ٧- يلتزم المورد بتقديم جدول المعاملات طبقاً للجدول المرفق.

## ☆ اولاً :- المواصفات الفنية الخاصة بطبقة الأساس سن ٦

.. يجب أن تكون المواد متجانسة ونظيفة وخالية من أي شوائب أو مواد غريبة ولا تقل نسبة تحمل كاليفورنيا بعد الغمر في الماء عن ٨٠%.

### المواد الغليظة

- ١ - تتكون المواد المحجوزة على منخل (١٠) من حصويات صلبة قوية سواء كانت سليسية أو حجرية .
- ٢ - نسبة الفاقد في جهاز لوس أنجلوس لا يزيد عن ٥٠% طبقاً للاختبار القياسي.
- ٣ - يجب ألا تزيد نسبة المواد القابلة للتفتيت في الماء من المواد الغليظة المحجوزة على منخل رقم (٤) عن ٥% من وزنها .
- ٤ - يجب ألا تزيد نسبة الامتصاص بالمياه بعد ٢٤ ساعة عن ١٠% للمواد الغليظة .
- ٥ - عند غمر عينة لتحديد أقصى كثافة جافة طبقاً للمعدل ينبغي خلوها تماماً من الإنتفاش الحر طبقاً للاختبار القياسي.

### المواد الرفيعة : (المارة من منخل رقم ١٠)

- ١ - تتكون من رمال طبيعية أو ناتج تكسير كسارات أو خليط منهما .
- ٢ - يجب ألا يزيد الجزء المار من منخل رقم (٢٠٠) عن ثلثي الجزء المار من منخل رقم (٤٠)
- ٣ - لدونة الجزء المار من منخل رقم (٤٠) .
- أ - حد السيولة أقصى ٢٥% . ب - مجال اللدونة أقصى ٦% .
- ٤ - يجب أن تكون المواد خالية من المواد العضوية والتجمعات الطينية .

×× تدرج المواد : تكون مواد طبقات الأساس متدرجة طبقاً لأحد التدرجات التالية :-

النسبة المئوية للمار						حجم المنخل
اقصى ١ بوصة		اقصى ١.٥ بوصة		اقصى ٢ بوصة		
(و)	(هـ)	(د)	(ج)	(ب)	(أ)	
--	--	--	١٠٠	١٠٠	١٠٠	"٢
--	--	١٠٠	--	١٠٠/٧٠	--	"١.٥
١٠٠	١٠٠	٩٥/٧٠	٩٥/٧٥	٨٥/٥٥	--	"١
١٠٠/٧٠	--	٩٠/٦٠	--	٨٠/٥٠	--	"٤/٣
٨٠/٥٠	٨٥/٥٠	٧٥/٥	٧٠/٤٠	٧٠/٤٠	٦٥/٣٠	٨/٣
٦٥/٣٥	٦٥/٣٥	٦٠/٣٠	٦٠/٣٠	٦٠/٣٠	٥٥/٢٥	رقم ٤
٥٠/٢٥	٥٠/٢٥	٥٠/٢٠	٤٥/٢٠	٥٠/٢٠	٤٠/١٥	رقم ١٠
٣٠/١٥	٣٠/١٥	٣٠/١٠	٣٠/١٥	٣٠/١٠	٢٠/٨	رقم ٤٠
١٥/٥	١٥/٥	١٥/٥	٢٠/٥	١٥/٥	٨/٢	رقم ٢٠٠

## \*ثانياً :- المواصفات الفنية الخاصة بطبقة الأساس سن ٢.١

.. سن بازلتي ناتج كسارات حاد الزوايا جيد الالتصاق بالإسفلت طبقاً للمواصفات الفنية الخاصة بالهيئة العامة للطرق والكباري "وراد عتاقة" لاستعماله في إنتاج الخلطة الإسفلتية على الساخن، ويجب ألا يحتوي الركام الخشن على أكثر من ١٠% من القطع المسطحة والمستطيلة وهذه الأجزاء يجب أن تكون من النوعية التي تجتاز اختبار (-١٨٢T) وفقاً لمواصفات الجمعية الأمريكية لمهندسي الطرق (AASHTO).

.. سن ١ ناتج تكسير كسارات تكسير حجر صلب متدرج يمر بأكمله من مهزة (٨/٣) بوصه ومحجوز على رقم (٨) ولا يقل المار من رقم ٤ بوصه عن ٣٠% مطابق للشروط والمواصفات في حدود المواصفات القياسية وطبقاً للكود المصري لجميع الاختبارات من حيث الصلابة واللدونة والالتصاق والأسفلت والفاقد بجهاز لوس انجلوس.

.. سن ٢ ناتج تكسير كسارات تكسير حجر صلب متدرج يمر بأكمله من مهزة ١ بوصه ومحجوز على مهزة (٨/٣) بوصه ومطابق للشروط والمواصفات العامة لهيئة الطرق والكباري لجميع الاختبارات من حيث الصلابة واللدونة والالتصاق بالأسفلت والفاقد بجهاز لوس انجلوس.

## ثالثاً :- رمال نظيفة

.. ويتكون الركام الناعم "رمال ناعمه نظيفة" خالية من الطفلة والمواد والاملاح والكبريتات وخلافة وكذا تتكون من الركام المار من منخل رقم (٤) حسب مواصفات الجمعية الأمريكية لمهندسي الطرق (AASHTO)، وعند إنتاجه بتكسير الركام يجب أن يحتوى على ما لا يقل عن ٨٥% من وزنه يمر من منخل رقم (٤) ويحجز على منخل رقم Cool حسب مواصفات الجمعية الأمريكية لمهندسي الطرق (AASHTO) وحسب مواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري.

## رابعاً :- البودرة

.. بودرة حجر جيرى ذات تدرج حبيبي في حدود المواصفات القياسية وطبقاً للكود المصري على ان تكون نسبة المار من المنخل ٢٠٠ تقع في حدود المواصفات وان تكون حدود السيولة واللدونة "حدود اتربرج" للجزء المار من المنخل ٤٠ في حدود المواصفات وان تكون البودرة عديمة اللدونة.

## جدول معادلات تغير الأسعار طبقاً للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

م	العناصر	الثابتة	سولار	عمالة ومعدات	الإجمالي
١	طبقة اساس سن ٦				
٢	سن ١، ٢				
٣	رمال نظيفة				
٤	البودرة				

.. طبقاً لاحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمتضمن بعض القواعد الخاصة بتعديل قيمة العقود التي تكون مدة تنفيذها ستة اشهر فأكثر بالزيادة او النقص في تكاليف بنود العقد والتي تطراً بعد تاريخ فتح المظاريف الفنية وذلك وفقاً لمعاملات يحددها المقاول في عطاءة ويتم التعاقد علي اساسها ويكون هذا التعديل ملزماً لطرفي التعاقد شروط المحاسبة علي الزيادة او النقص في تكاليف بنود العقد :

- عناصر التكلفة الخاضعة للتعديل بالزيادة او النقص طبقاً لشروط العقد هي :-

١- الثابتة

٢- السولار

٣- العمالة والمعدات

.. يجب ان يتضمن عطاء المقاول ( المظروف الفني ) معاملات عناصر التكلفة للبنود المتغيرة التي تم تحديدها ضمن شروط الطرح ويتم التعاقد علي اساسها وفي حالة عدم تضمين المقاول عطاوة تلك المعاملات يتم استبعاد العطاء .  
.. النسبة التي يحددها المقاول في عطاوة لكل بند او مكوناته من البنود المتغيرة لا تساوي صفراً ويقل مجموعها عن ١٠٠% او الواحد الصحيح بالنسبة لكل بند او مشتملاته .

.. تصرف قيمة المستخلص المعتمد في المواعيد المحددة وفقاً لاسعار العقد دون انتظار لتطبيق معادلة فروق الاسعار .. يحاسب المقاول علي فروق الاسعار رفعاً او خفضاً خلال ستون يوماً علي الاكثر من تاريخ المطالبة يتم خلالها مراجعة وصرف تلك الفروق بمراعاة احكام المادة ٩٧ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ لتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات الحكومية ويتم احتساب اولوية التعاقد في ترتيب عطاوة وذلك بتطبيق ذات المعادلة علي باقي العطاءات الاخر

.. يتم المحاسبة علي تعديل السعر بالزيادة او النقص بالنسبة للبنود المتغيرة او مكوناتها كل ثلاث شهور تعاقدية اعتبارا من ٣ اشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتفق عليه الطرفين .

.. لا يستحق المفاوض اي علاوة في السعر للكميات التي تأخر في تنفيذها الي ما بعد الثلاث اشهر الاولي من تاريخ فتح المظاريف الفنية لسبب مرجعه يعود اليه

في حالة ابداء اية ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية او وضع اشتراطات خاصة بمقدم العطاء تقدم في خطاب مستقل ويرفق بالمظروف الفني

### آلية تسوية المنازعات

.. يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقا للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها بالمادة ٩١ من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ضرورة الحصول علي موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء للتحكيم .

( في حالة اللجوء إلي تسوية النزاع قضائيا وكان المتعاقد معه شخصا اعتباريا خاصا يكون البند علي النحو التالي )

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد

( في حالة اللجوء إلي تسوية النزاع قضائيا وكان المتعاقد مع شخصا اعتباريا عاما يكون البند عي النحو التالي )

تختص الجمعية العمومية لقسمي الفتوي والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن

تنفيذ او تفسير هذا العقد

يعتبر قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية الصادر بوزارة المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩

مكملا لكراسة الشروط والمواصفات وتسرع عليها أحكامه .



## محافظة كفر الشيخ

### إقرار

إقرارنا شركة / .....

بطاقة ضريبية رقم / .....

مأموريه / .....

عنواني / .....

رقم تليفوني / .....

البريد الإلكتروني / .....

.. باتني موافق علي جميع الشروط المذكورة بالكراسة وملئزح بها قانونياً ومالياً نعتبر

جزء لا ينفجزاً من هذا العطاء المقدم بجلسة / /

وهذا إقرار مني بذلك ،،،



# نمط العقد النموذجي لشراء منقولات

## ملاحظات هامة

- يهدف نمط العقد النموذجي إلى توحيد وتنميط البنود الأساسية للعقود التي تبرمها الجهات الإدارية بما يتحقق معه تيسير العمل التنفيذي وسرعة إنجازه وتبسيط الإجراءات للعاملين بالجهات الإدارية والمتعاقدين معها.

- يتضمن نمط العقد النموذجي البنود الأساسية التي تتفق وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ويتعين الالتزام بها، وإذا تراعى للجهة الإدارية إجراء تعديل أو تغيير في أي منها فإنه يتعين عليها حينئذ الرجوع إلى الأصل العام وهو عرض نمط العقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة لمراجعته استقلاً.

- كما يتضمن نمط العقد النموذجي في البند الثاني منه إشارة إلى الملاحق المرفقة والخاصة بالاشتراطات المرتبطة بطبيعة العملية محل التعاقد والتي يجب ألا تتعارض بأي شكل مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، ويجب على الجهة الإدارية استيفائها وفقاً لما تضمنته من متطلبات واشتراطات بمراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.

- على السلطة المختصة بالجهة الإدارية ومن خلال إدارة التعاقدات/إدارة الشؤون القانونية/المستشارين القانونيين، إضافة ما يرى من شروط أو قيود خاصة وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد، وبما لا يتعارض مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، وبما يكفل ضمان تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستثناء كافة حقوق الدولة المالية، وتقوية مركزها القانوني حال الطعن على العقد قضائياً.

- تضمن نمط العقد النموذجي فراغات (.....) يتعين استيفائها، وكذا اختيارات (☒) يتعين تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما اتخذته الجهة الإدارية من إجراءات وما تضمنته كمراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.

- النسخة المرفقة هي الإصدار الأول حيث يعتبر نمط العقد النموذجي وثيقة حية قابلة للتحديث والتطوير، وفقاً لمستجدات العمل، على أن يصدر بذلك منشور عام وزارة المالية بناءً على ما تعرضه الهيئة العامة للخدمات الحكومية، ويوصى بمراجعة الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة بشكل دوري لتحميل النسخة المحدثة حال صدورها.

## محتويات نمط العقد

تمهيد	البند الأول
ملاحق العقد	البند الثاني
قيمة العقد	البند الثالث
التأمين النهائي/الدفعة المقدمة	البند الرابع
توريد محل العقد	البند الخامس
استلام محل العقد	البند السادس
التقاعس عن الاستلام	البند السابع
الضمان	البند الثامن
سداد المستحقات	البند التاسع
زيادة أو نقص الكميات	البند العاشر
التعاقد من الباطن	البند الحادي عشر
مسئول إدارة العقد	البند الثاني عشر
التأكد من تنفيذ التزامات الطرف الثاني	البند الثالث عشر
التأخير في تنفيذ العقد	البند الرابع عشر
حظر التنازل عن العقد	البند الخامس عشر
الأحكام القضائية	البند السادس عشر
سرية العقد	البند السابع عشر
الضرائب والرسوم	البند الثامن عشر
الالتزام ببند العقد	البند التاسع عشر
الإخلال بالعقد	البند العشرون
فسخ العقد	البند الحادي والعشرون
القانون الحاكم للعقد	البند الثاني والعشرون
فض المنازعات	البند الثالث والعشرون
عنوان طرفي العقد	البند الرابع والعشرون
النسخ	البند الخامس والعشرون

## نمط العقد النموذجي لشراء منقولات

أنه في يوم ..... الموافق ..... تم إبرام هذا العقد بين كل من:  
**أولاً:** ..... (١) ومقرها ..... (٢) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية ..... (٣)، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته ..... (٤) (إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية) ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (  السيد /  السيدة ) بصفته/بصفتها الوظيفية ..... بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم ..... الصادر في .....

### طرف أول مشتري

**ثانياً:** ..... (٥) الكائن مقرها ..... وشكلها القانوني ..... (٦) والمُصنفة ..... (٧) سجل تجارى رقم ..... بطاقة ضريبية رقم ..... تليفون رقم ..... (٨) فاكس رقم ..... بريد الإلكتروني .....، ويمثلها (  السيد /  السيدة ) بطاقة رقم قومي ..... بصفته/بصفتها ..... بموجب ..... بصفته/بصفتها المتعاقد معه.

### طرف ثان بائع

#### تمهيد

- حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء ..... (٩)، وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات (١٠) و(  العطاء /  العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
- وفي ضوء اعتماد (  السلطة المختصة ..... (١١) /  المفوض عنه ..... (١٢) بالقرار رقم ..... الصادر في ..... لإجراءات طرح العملية رقم ..... بتاريخ ..... وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، و(  الإعلان /  الدعوة /  طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ ..... بشأن (١٣) المناقصة (  العامة /  المحدودة /  المحلية /  ذات المرحلتين)  الممارسة (  العامة /  المحدودة)  الاتفاق المباشر (١٤) رقم (..... لسنة .....) للتعاقد على ..... (١٥) .....
- ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به (  لجنة البت في المناقصة/الممارسة /  لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق ..... من قبول (  العطاء /  العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط وقدره .....)، والذي تمت الترسية بناءً عليه، باعتباره

١- أدخل أسم الجهة الإدارية المتعاقدة.

٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.

٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

٤- أدخل صفة السلطة المختصة.

٥- أدخل أسم الشخص الاعتباري (شركة/... مؤسسة...).

٦- أدخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد/... الخ).

٧- أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/ مشروع صغير/ مشروع منتهى الصغر).

٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني بيانات أساسية يتعين استيفاءها ليتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.

٩- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب اعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.

١١- أدخل أسم السلطة المختصة وصفته الوظيفية.

١٢- أدخل أسم المفوض عن السلطة المختصة وصفته الوظيفية.

١٣- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.

١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

١٥- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

( ) الأفضل شروطاً والأقل سعراً/ □ الذى تم تربيحه بنظام النقاط) ومطابقتها للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ .....

▪ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما للتعاقد اتفقا على الآتى:

## البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(□العطاء/ □العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□ لجنة البت فى المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة...)، وأمر التوريد المؤرخ /.../.../.... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتماً ومكماً لأحكامه.

## البند الثانى (١٦)

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (١٧)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفى التعاقد.

## البند الثالث

يلتزم الطرف الثانى بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط) وقدره.....) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالى:

رقم البند	الصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية
.....	..... (١٨)	.. (١٩)	... (٢٠)	... (٢١)	... (٢٢)

إجمالى ثمن الشراء مبلغ وقدره (.....) فقط (.....) (□ شامل ضريبة القيمة المضافة/ □ غير شامل ضريبة القيمة المضافة).

## البند الرابع (٢٣)

سدد الطرف الثانى مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره .....) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالى هذا العقد كتأمين نهائى، وذلك (□ بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم ..... بينك ..... / □ خصماً من مستحققاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول فى الوقت المحدد للسداد/ □ خصماً من

١٦- إذا لم يستخدم أى من هذه الملاحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التى تحمل عنوان الملحق.

١٧- يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

١٨- أدخل بيان موجز عن الصف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

١٩- أدخل (عدد/وحدة/وزن... أو غير ذلك).

٢٠- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢١- أدخل سعر الوحدة طبقاً لنتيجة الترسية.

٢٢- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية×سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.

٢٣- لا يحصل تأمين نهائى من الطرف الثانى إذا ورد جميع الأصناف التى رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن لهذه الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

مستحققاته الصالحة للصرف لدى .....<sup>(٢٤)</sup>..... بموجب خطابها رقم ..... المؤرخ ..... المقدم في الوقت المحدد للسداد /  حجز من مستحققاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان.<sup>(٢٥)</sup>

<sup>(٢٦)</sup> (إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعة مقدمة، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

قام الطرف الأول بسداد دفعة مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره .....). بما يعادل نسبة (.....%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك ..... وغير مقترن بأى قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما قدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

### البند الخامس

(إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن ..... وعنوانها ..... وعلى نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة .....<sup>(٢٨)</sup> تبدأ من (  اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد/  .....<sup>(٢٩)</sup>....)، كما يلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصورتين، وفي حالة إخطاره بتسليم الأصناف في غير هذا العنوان يلتزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التي تحملها فعلياً لردّها إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة .....<sup>(٣٠)</sup> تبدأ من (  اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد/  .....<sup>(٣١)</sup>....)، وذلك على نفقته الخاصة وطبقاً للبرنامج الزمني التالي:

الكمية	تاريخ التوريد	مكان التوريد
.....	.....	.....

### البند السادس

حدد الطرف الأول يوم..... الموافق..... في تمام الساعة..... موعداً لاتعداد اجتماع لجنة فحص الأصناف الموردة من الطرف الثاني، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخطار الطرف الثاني بأسباب الرفض كتابة.

ويلتزم الطرف الثاني بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدلٍ منها خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره، فإذا تأخر في سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (٥%) من قيمة الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبحد أقصى أربعة أسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثاني، ويخصم من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

<sup>٢٤</sup> - أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

<sup>٢٥</sup> - مدة الضمان بحسب طبيعة الصنف محل التعاقد.

<sup>٢٦</sup> - يستخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.

<sup>٢٧</sup> - أدخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.

<sup>٢٨</sup> - أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

<sup>٢٩</sup> - أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

<sup>٣٠</sup> - أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

<sup>٣١</sup> - أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

## البند السابع

يلتزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد في المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثاني حال تقاعس الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التقاعس، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

## البند الثامن (٣٢)

يضمن الطرف الثاني الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة... (٣٣) ... تبدأ من تاريخ ..... ضد عيوب الصناعة أو ... (٣٤) ....

## البند التاسع

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد للطرف الثاني ثمن الأصناف الموردة فعلياً خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم..... بالبنك..... وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

## البند العاشر

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يجاوز (١٥%) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

## البند الحادي عشر (٣٥)

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول. ويظل الطرف الثاني وحدة مسؤلاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

## البند الثاني عشر

(٣٦) كلف الطرف الأول ( ) السيد / ( ) السيدة)..... بصفته/بصفته الوظيفية ..... بموجب القرار رقم ..... الصادر في ..... مسؤولاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

## البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجه الى إخطار أو أذن مسبق. وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأى التزام يحق للطرف الأول توقيع أى من الإجراءات المنصوص عليهما فى البند العشرون من هذا العقد.

## البند الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني فى تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز ..... (٣٧) ..... من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفى حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير بحسب من بداية المهلة وفقاً للاتى: ..... (٣٨) .....

٣٢- يستخدم هذا البند في حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان.

٣٣- أدخل مدة الضمان طبقاً لدراسة الشروط والمواصفات.

٣٤- أدخل العيوب الأخرى التى تظهر خلال مدة الضمان وبما يتماشى مع طبيعة الصنف محل التعاقد.

٣٥- يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت كراسة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يعهد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.

٣٦- إعمالاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٣٧- أدخل المهلة المناسبة.

٣٨- أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة.

ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

### البند الخامس عشر

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً. (٣٩)

### البند السادس عشر

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

### البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهائه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

### البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

### البند التاسع عشر

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببند التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
- ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فنى ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأى.
- ٣- تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أى أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

وفي جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

### البند العشرون

فى حالة إخلال الطرف الثانى بأى شرط جوهرى من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثانى وفى الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثانى لديه، وفى حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثانى قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق الطريق الإدارى، ولا يحق للطرف الثانى المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

## البند الحادى والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً فى الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب فى تعامله مع الطرف الاول أو فى حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

## البند الثاني والعشرون

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولانحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى هذا العقد.

## البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التى تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها فى المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص فى حالة اللجوء إلى التحكيم.

(فى حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالى)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل فى أى نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(فى حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالى)

تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل فى كافة المنازعات التى قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

## البند الرابع والعشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التى توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتهجة لكافة آثارها القانونية، وفى حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه اخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل يعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتهجة لكافة آثارها القانونية.

## البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثانى، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

### الطرف الثانى البائع

### الطرف الأول المشتري

الاسم: .....

الاسم: .....

الصفة: .....

الصفة: .....

التوقيع: .....

التوقيع: .....

التاريخ: .....

التاريخ: .....

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة فى ٢٨/٣/٢٠٢٠، ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة فى ٢٠/٥/٢٠٢٠.

## نموذج تفويض في حضور جلسات فتح المظاريف

اسم صاحب العطاء / العرض :

اسم الجهة العامة طالبة التعاقد :

السيد / السيدة : مدير إدارة التعاقدات

تحية طيبة.. وبعد ،،،

استجابة لإعلانكم / لدعوتكم بتاريخ ..... / ..... / ..... في شأن التقدم بعطاءات / عروض للعملية

فيتشرف الموقعون ادناه بموجب هذا الخطاب بتفويض السيد / ..... وذلك لحضور جلسات فتح المظاريف الفنية والمالية المزمع عقدها بشأن التعاقد على تنفيذ الاعمال المشار اليها بعالية وممارسة كافة الاختصاصات المقررة لنا طبقا لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، فيما يخص إجراءات تلك الجلسات .

الاسم :

واحمل الرقم القومي :

جواز سفر :

سجل مدني :

تاريخ الإصدار :

تحريرا في : / / ٢٠٢٦

### ملحوظة :

- يتعين ارفاق صورة ضوئية واضحة من بطاقة الرقم القومي او جواز السفر للممثل القانوني لصاحب العطاء / العرض أو من يفوضه في التوقيع بحسب الأحوال وكذلك المستند الدال على التفويض .



